

سنن البيهقي الكبرى

19123 - وقد أخبرنا أبو محمد عبد الله بن يحيى بن عبد الجبار السكري ببغداد أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار ثنا أحمد بن منصور الرمادي ثنا عبد الرزاق أنبأ بن جريج عن بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة Bها قالت Y أمر رسول الله A بالفرعة من كل خمسين واحدة كذا في كتابي وفي رواية حجاج بن محمد وغيره عن بن جريج في كل خمس واحدة ورواه حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم وقال من كل خمسين شاة شاة